

2024/03.

مقرر قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس

"كتلة الأحرار"

الباب الأول

الأهداف الرئيسية

واردات عدد
23 جافق 2024
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

الفصل الأول : يهدف هذا القانون إلى توحيد التشريعات و الإجراءات في المجال السينمائي لغاية تحقيق نقلة نوعية للخدمات المقدمة و خلق ديناميكية جديدة و متطورة تمكّن هذا القطاع من المساهمة الفعالة في الدورة الاقتصادية للدولة.
كما يهدف هذا القانون إلى جعل الصناعة السينمائية صناعة ربحية و قاطرة نماء و خلق لمواطن شغل جديدة للشباب الراغب في الاندماج في هذا النشاط بمختلف اختصاصاته.
كما سيسمح هذا القانون بإعادة هيكلة و حوكمة المركز الوطني للسينما و الصورة و جعله أكثر قدرة على تطوير الصناعة السينمائية في تونس.

الباب الثاني

المركز الوطني للسينما و الصورة

الفصل الثاني : تحدث مؤسسة عمومية ذات صبغة غير ادارية تتمتع بالشخصية القانونية و الاستقلال المالي تحت إشراف الوزارة المكلفة بالثقافة. يطلق عليها اسم «المركز الوطني للسينما و الصورة».
يخضع المركز الوطني للسينما و الصورة إلى التشريع التجاري فيما لا يتعارض مع أحكام هذا القانون.
عين مقر المركز الوطني للسينما و الصورة بتونس العاصمة.

2024/03.

الفصل الثالث : تتمثل مهام المركز الوطني للسينما و الصورة فيما يلي :

- إعداد و تنفيذ السياسات العمومية في مجالات السينما و الصورة المتحركة و تنمية الصناعة السينمائية وذلك خاصة فيما يتعلق بتنظيم هذه الميادين و تعديلها و هيكلتها و وضع الترتيب الخاصة بها.
- المساهمة في الدعم و خاصة المالي منه، للإبداع و الإنتاج و التوزيع و النشر و النهوض بالمصنفات السينمائية أساسا و عند الإمكان المصنفات السمعية البصرية و مصنفات الفيديوغرام و متعددة الوسائط.
- النهوض بتنوع أشكال التعبير و نشر المصنفات السينمائية و السمعية البصرية و متعددة الوسائط و خاصة تثمين قدرتها على الاندماج في الحداثة باعتبارها أشكال تعبير تقوم على الإبداع و الانفتاح.

ولهذا الغرض تحدث لدى المركز الوطني للسينما و الصورة ثمانية وحدات أساسية تعنى ب:

- 1 - تنمية الإنتاج السينمائي التونسي و تطوير منظومة التكوين في المهن السينمائية و إسناد البطاقات المهنية.
- 2 - تركيز منظومة التذكرة الموحدة لقاعات السينما و شباك إسناد رخص توزيع الأفلام التونسية و الموردة.
- 3 - تركيز الشباك الموحد لرخص التصوير و منظومة "لجنة الفيلم" في الجهات لتسهيل و ترويج و استقطاب تصوير الأفلام و الأعمال السمعية البصرية الأجنبية في تونس.
- 4 - وضع استراتيجية متكاملة لتنمية المهرجانات و التظاهرات السينمائية و مساندة العمل الجمعياتي السينمائي.
- 5 - وضع برنامج متكامل للتعاون الدولي و ترويج السينما التونسية في المهرجانات و التظاهرات الدولية.
- 6 - وضع برنامج لاسناد و مرافقة تنمية أنشطة المكتبة السينمائية المكلفة بالمحافظة على التراث و الأرشيف السينمائي و تثمينه.
- 7 - التخطيط و حوكمة التصرف في موارد صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي و وضع خطة وطنية للنهوض بمنظومة قاعات السينما.
- 8- تركيز منظومة السجل الوطني للسينما و الصورة و منظومة الإيداع القانوني.

الفصل الرابع: يخضع أعوان المركز الوطني للسينما والصورة لأحكام النظام الأساسي العام لأعوان الدواوين و المؤسسات و المنشآت العمومية.
و بصرف النظر عن الأحكام المنصوص عليها بالفقرة الأولى من هذا الفصل يمكن للمركز الوطني للسينما والصورة التعاقد مع التقنيين و الفنيين و الخبراء و غيرهم.

الفصل الخامس: يضبط التنظيم الإداري و المالي للمركز الوطني للسينما و الصورة و كذلك طرق تسييره بأمر باقتراح من الوزير المكلف بالثقافة.

الفصل السادس: تتأتى مداخيل المركز الوطني للسينما والصورة من :

- عائدات أنشطة الإنتاج و التوزيع و الاستغلال و النشر للأفلام السينمائية و الإنتاجات السمعية البصرية و متعددة الوسائط و ذلك على جميع المحامل أو طرق النشر.
- المنح التي تسندها الدولة .في إطار ميزانية الوزارة المكلفة بالثقافة.
- الإعانات و الهبات و الوصايا طبقا للتشريع و الترتيب الجاري بها العمل.
- فوائض التوظيف المالي.
- المساهمات و المداخيل المتأتية من صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي
- المداخيل المتأتية من الخدمات التي يقدمها المركز خاصة المعاليم المستوجبه على طلبات مختلف أنواع تراخيص التصوير و تراخيص توريد الأفلام الأجنبية و تراخيص الاستغلال التجاري للأفلام في القاعات التونسية و معاليم التسجيل في السجل الوطني للسينما و الصورة.
- وكل نوع آخر من المداخيل المتأتية خاصة من تجارة الصورة مهما كان الحامل.

الباب الثالث

صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي

الفصل السابع: يحدث لدى المركز الوطني للسينما والصورة صندوق للتشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي و تضبط الأنشطة المعنية بتدخلات الصندوق و طرق تسييره و شروط تدخلاته بمقتضى أمر باقتراح من الوزير المكلف بالثقافة.

الفصل الثامن : حددت أهداف صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي في:

1. المساهمة في ترميم و تجهيز و اعادة تأهيل قاعات السينما في مختلف جهات الجمهورية و التشجيع على الاستثمار لإحداث قاعات سينما جديدة.
2. التشجيع على الاستثمار و المساهمة في إحداث استوديوهات عصرية و متطورة لتصوير الأفلام و الأعمال السمعية البصرية لاستقطاب تصوير الأعمال الأجنبية في تونس.
3. التشجيع على الاستثمار في المشاريع المتعلقة بتطوير الصناعات التقنية السينمائية كإحداث مخابر تقنية رقمية لمعالجة الصوت و الصورة و التقنيات الخاصة بالمؤثرات البصرية.
4. المساهمة في تمويل برامج و صناديق التشجيع على الإنتاج المشترك.
5. المساهمة في تمويل ميزانية المركز الوطني للسينما و الصورة في خصوص:
 - مختلف برامج الدعم و التشجيع على الإنتاج السينمائي التونسي.
 - تركيز منظومة "لجنة الفيلم" في الجهات لتسهيل و ترويج و استقطاب تصوير الأفلام و الأعمال السمعية البصرية الأجنبية في تونس.
 - برامج التكوين و ورشات تطوير مهارات كتاب السيناريو و السينمائيين و التقنيين التونسيين في مختلف اختصاصات المهن السينمائية.
 - تنمية المهرجانات و التظاهرات السينمائية و مساندة العمل الجمعياتي السينمائي.
 - برامج الصيانة و الرقمنة و التثمين لأرشيف السينمائي التونسي.
 - برامج التشجيع على تصدير و ترويج و توزيع الأفلام التونسية.
 - تنظيم ملتقيات الانتاج المشترك و دعم مشاركة المنتجين و السينمائيين والتقنيين التونسيين في المهرجانات و التظاهرات السينمائية الدولية.

الفصل التاسع: تتكون مداخل الصندوق المذكور من :

1. ضريبة خاصة مستوجبة على رقم المعاملات المتأتية من نشاط شركات مشغلي شبكات الاتصالات و مزودي خدمات الإنترنت في البلاد التونسية و يتم ضبط قيمتها و نسبتها و مجالات تطبيقها و طريقة اقتطاعها وطرق استخلاصها بمقتضى أمر.
2. ضريبة ديوانية خاصة مستوجبة على توريد المحامل الرقمية و جميع أنواع الأقراص الصلبة و مفاتيح الذاكرة و الهواتف الجواله الذكية و يتم ضبط قيمتها و نسبتها و مجالات تطبيقها و طريقة اقتطاعها وطرق استخلاصها بمقتضى أمر.

3. ضريبة خاصة مستوجبة على المداخيل المتأتية من عائدات الاشهار التلفزيوني و يتم ضبط قيمتها ونسبتها و مجالات تطبيقها و طريقة اقتطاعها وطرق استخلاصها بمقتضى أمر.
4. ضريبة خاصة مستوجبة على بيع تذاكر دخول قاعات السينما بمناسبة استغلال الأفلام التونسية و الأجنبية و يتم ضبط قيمتها و نسبتها و مجالات تطبيقها و طريقة اقتطاعها وطرق استخلاصها بمقتضى أمر.
5. المنح المسندة من طرف الدولة.
6. المساهمات و المنح المتأتية من مؤسسات مالية أو بنكية عمومية أو خاصة تونسية أو أجنبية.
7. وكل ضرائب أخرى يتم توظيفها في اطار قوانين المالية .

الفصل العاشر: يمكن لصندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي عقد شراكات مع المؤسسات البنكية و الصناديق الاستثمارية المنتصبة بالبلاد التونسية و مع صندوق ضمان القروض المسندة للصناعات الثقافية الذي تم إحداثه بمقتضى الإتفاقية المبرمة بين حكومة الجمهورية التونسية والمنظمة الدولية للفرنكوفونية المؤرخة في 12 نوفمبر 2002 المصادق عليها بالأمر عدد 1265 لسنة 2003 المؤرخ في 16 جوان 2003 وذلك بغاية تسهيل اجراءات اسناد القروض بألية ضمان الصناعات الثقافية لفائدة مشاريع تعنى:

- بالإنتاج والتوزيع السينمائي و السمعي والبصري.
- بترميم أو تجهيز أو إحداث قاعات سينما جديدة في الجهات.
- بالصناعات التقنية للسينما والسمعي والبصري مثل احداث استوديوهات عصرية للتصوير و مخابر تقنية رقمية لمعالجة الصوت و الصورة و تقنيات الخاصة بالمؤثرات البصرية.

الباب الرابع

أحكام إنتقالية

الفصل الحادي عشر: في صورة حل المركز الوطني للسينما و الصورة ترجع ممتلكاته إلى الدولة التي تتولى تنفيذ التزاماته وذلك طبقا للتشريع و الترتيب الجاري بها العمل.

الفصل الثاني عشر: تجمع كل الأوامر و النصوص اللاحقة لهذا القانون المتعلقة بالصناعة السينمائية في مجموعة واحدة بعنوان مجلة الصناعة السينمائية و تنشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

الفصل الثالث عشر: تلغى جميع الأحكام السابقة و المخالفة لهذا القانون و خاصة القانون عدد 19 لسنة 1960 المؤرخ في 27 جويلية 1960 و المتعلق بتنظيم الصناعة السينمائية و المرسوم عدد 86 لسنة 2011 المؤرخ في 13 ديسمبر 2011 و المتعلق بإحداث المركز الوطني للسينما و الصورة.

واردات عدد
23 جافق 2024 E
مجلس نواب الشعب مكتب الضبط المركزي

2024/03.

شرح الأسباب

تشهد السينما التونسية منذ سنوات أزمة ناجمة عن عدم اصلاح الهياكل المنظمة للقطاع السينمائي و من المفارقات انه تم إحداث عدد كبير من مدارس التكوين في المجال السمعي البصري التي تُخرج سنويًا مئات التقنيين الشبان الذين لا يتم استيعابهم في سوق الشغل. و في هذا الإطار و من أجل تنمية الإنتاج السينمائي الوطني و تعزيز حضور الصورة التونسية في الداخل و الخارج و توفير مواطن الشغل للشباب الراغب في العمل في هذا المجال أصبح من الضروري الإسراع في تنقيح كل النصوص و التشريعات المنظمة للقطاع السينمائي. و يهدف مشروع القانون المعروض الى الغاء و تعويض كل من القانون عدد 19 لسنة 1960 المؤرخ في 27 جويلية 1960 و المتعلق بتنظيم الصناعة السينمائية و المرسوم عدد 86 لسنة 2011 المؤرخ في 13 سبتمبر 2011 المحدث للمركز الوطني للسينما و الصورة و ذلك في سياق مراجعة شاملة و عميقة لمجمل التشريعات و النصوص المنظمة للقطاع السينمائي بغاية توحيد الإجراءات و تجاوز التناقضات التي عرفها القطاع من اهدار إمكانيات و طاقات و سوء استغلال للموارد.

وحيث ان سواء مقتضيات القانون عدد 19 لسنة 1960 التي أصبحت غير متناسقة و لا تستجيب الى مقتضيات الوضع الحالي للقطاع ، فان مقتضيات المرسوم عدد 86 لسنة 2011 جاءت متسعة و غير متجانسة و لم يقع تطبيقها بالمرّة وبالرغم من أنه اسند للمركز الوطني للسينما و الصورة مهمة إعداد و تنفيذ السياسات العمومية في مجالات السينما و الصورة المتحركة و تنمية الصناعة السينمائية و ذلك خاصة فيما يتعلق بتنظيم هذه الميادين و تعديلها و هيكلتها و وضع الترتيب الخاصة بها الا ان المركز و للأسف لم يتمكن الى غاية اليوم من الاضطلاع بهذه المهمة و ذلك نظرًا لعدة أسباب هيكلية و تشريعية و أهمها غياب الرؤية الإستراتيجية للنهوض بالقطاع السينمائي لدى جل الحكومات المتعاقبة خلال العشرية الاخيرة و تهميش دور مجلس التوجيهات الاستراتيجية و الاستشراف عند صدور الأمر عدد 753 لسنة 2012 مؤرخ في 2 جويلية 2012 المتعلق بضبط التنظيم الإداري و المالي و طرق تسيير المركز الوطني للسينما و الصورة الى جانب عدم صدور بقية الأوامر الترتيبية الازمة لتمكين المركز من القيام بمهامه لإصلاح و حوكمة القطاع.

لذا جاء المقترح المعروض لمراجعة هذه النصوص و التشريعات و توحيدها في مشروع واحد بغاية خلق ديناميكية جديدة و متطورة تمكن من تحقيق نقلة نوعية لهذا القطاع

الاستراتيجي حتى يتمكن المركز الوطني للسينما و الصورة من :

2024/03.

1. توفير موارد و مداخل مالية إضافية بديلة دون مزيد ائقال كاهل المالية العمومية
2. وضع الأليات اللازمة لدفع عجلة الاستثمار في القطاع السينمائي حتى يكون قاطرة للتنمية و يساهم في تحقيق قيمة مضافة عالية في الاقتصاد الوطني.
3. النهوض بالسينما التونسية و مزيد دعمها و تطويرها لتمكينها من مواصلة دورها الريادي في الترويج لصورة تونس.

و يقترح أن يشمل هذا المشروع المعروض على أربعة أبواب رئيسية وهي:
- الباب الأول يحتوي على أحكام عامة تتضمن الفلسفة العامة و الأهداف الرئيسية التي قام عليها هذا المشروع بغاية الغاء و تعويض القانون عدد 19 لسنة 1960 و المرسوم عدد 86 لسنة 2011.

- الباب الثاني و يتعلق بالمركز الوطني للسينما و الصورة و ذلك بغاية تعويض المرسوم عدد 86 لسنة 2011 و المحدث للمركز كمؤسسة عمومية ذات صبغة غير إدارية تخضع لأحكام القانون التجاري و قد جاء المرسوم عدد 86 لسنة 2011 في فترة اتسمت بمخاض الثورة و بقيت أحكامه دون تنفيذ الى حد هذا التاريخ.

و لمزيد حوكمة التصرف في موارده البشرية و المالية و لضمان قيامه بمهامه بأنجع الطرق يقترح أن تحدث لدى المركز الوطني للسينما و الصورة ثمانية وحدات أساسية تعنى ب:

1 - تنمية الإنتاج السينمائي التونسي و تطوير منظومة التكوين في المهن السينمائية و إسناد البطاقات المهنية.

و تعنى هذه الوحدة بحوكمة تسيير مختلف برامج إسناد منح الدعم العمومي للتشجيع على الإنتاج السينمائي (تطوير مشاريع الأفلام ، كتابة السيناريو ، مرحلة الإنتاج و مرحلة ما بعد الإنتاج) هذا الى جانب العمل على تنظيم و تنمية مختلف المهن السينمائية و تصميم و ابتكار برامج تكوين مستمرة و ورشات تطوير لمهارات كتاب السيناريو و السينمائيين و التقنيين التونسيين في مختلف اختصاصات السينمائية.

2 - تركيز منظومة التذكرة الموحدة لقاعات السينما و شبك إسناد رخص توزيع الأفلام التونسية و الموردة.

و تعنى هذه الوحدة بتركيز منظومة التذكرة الموحدة التي ستمكن المركز الوطني للسينما و الصورة من مراقبة مداخل القاعات و بالتالي نشر احصائيات دورية حول عدد التذاكر و أنواع و أنماط الأفلام التي يتم عرضها في القاعات التونسية كما ستسمح هذه الالية من

امكانية دراسة سوق توزيع و استغلال الأفلام و نسق تطورها هذا الى جانب تركيز شبك إسناد رخص التوزيع الذي سيسمح بالتنسيق مع جميع الاطراف المتداخلة لتسهيل مختلف المعاملات الإدارية و المالية و الديوانية الخاصة بتوريد الأفلام الأجنبية وكذلك رقمنة اجراءات اسناد تراخيص الاستغلال التجاري للأفلام في القاعات التونسية مع امكانية تصنيفها تصنيفا عمريا على حسب نوع الفيلم بإتباع مقاييس علمية متفق عليها في اطار توصيات مجلس التوجهات الاستراتيجية و الاستشراف للمركز الوطني للسينما و الصورة.

3- تركيز الشباك الموحد لرخص التصوير و منظومة "لجنة الفيلم" في الجهات لتسهيل و ترويج و استقطاب تصوير الأفلام و الأعمال السمعية البصرية الأجنبية في تونس.

ستعمل هذه الوحدة على التنسيق بين جميع الأطراف المتداخلة لتطوير و تسهيل و رقمنة خدمات الشباك الموحد لرخص التصوير هذا الى جانب العمل مع الوزارات و الهيئات و المؤسسات المعنية لتسهيل و تنسيق تركيز منظومة " لجنة الفيلم " في مختلف الجهات.

4 وضع استراتيجية متكاملة لتنمية المهرجانات و التظاهرات السينمائية و مساندة العمل الجمعياتي السينمائي.

ستعمل هذه الوحدة على وضع برامج لدعم و مرافقة أنشطة مختلف الجمعيات السينمائية لنشر الثقافة السينمائية خاصة في الوسط المدرسي و الجامعي و ستعمل على النهوض بالمهرجانات السينمائية و على التشجيع على احداث تظاهرات سينمائية جديدة في الجهات.

5- وضع برنامج متكامل للتعاون الدولي و ترويج السينما التونسية في المهرجانات و التظاهرات الدولية.

ستعمل هذه الوحدة على دراسة و تنمية برامج التعاون في المجال السينمائي و السمعي البصري و ستسعى الى إحداث صناديق جديدة لدعم الانتاج السينمائي المشترك لتوفير تمويلات جديدة للسينما التونسية كما ستسعى بالتعاون مع البعثات الدبلوماسية التونسية بالخارج الى تنظيم أسابيع دورية للسينما التونسية في عدة عواصم للترويج للإنتاج التونسي. هذا الى جانب إحداث برامج للتشجيع على تصدير و ترويج و توزيع الأفلام التونسية و تنظيم ملتقيات للتشجيع على الانتاج المشترك و دعم مشاركة المنتجين و السينمائيين والتقنيين التونسيين في المهرجانات و التظاهرات السينمائية الدولية.

6- وضع برنامج لاسناد و مرافقة تنمية أنشطة المكتبة السينمائية المكلفة بالمحافظة على التراث و الأرشيف السينمائي و تثمينه.

ستعمل هذه الوحدة على اسناد عمل الادارة الفنية للمكتبة السينمائية وذلك بإحداث بوابة الكترونية تعنى بالترويج للأفلام التونسية و بالتعريف بالسينمائيين التونسيين هذا الى جانب العمل على اعداد و تنفيذ برامج الصيانة و الرقمنة و التثمين للأرشيف السينمائي التونسي و العمل على إحياء متحف السينما و فتح افاق تعاون جديدة مع مكتبات سينمائية أخرى.

7 - التخطيط و حوكمة التصرف في موارد صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي و وضع خطة وطنية للنهوض بمنظومة قاعات السينما.

ستعمل هذه الوحدة على اعداد مشروع مخطط أهداف سنوي للتصرف في موارد الصندوق و اعداد برامج متخصصة لتوفير الدعم المالي و المرافقة الفنية للمساهمة في ترميم و تجهيز و اعادة تأهيل قاعات السينما في مختلف جهات الجمهورية كما ستعمل على ايجاد الآليات اللازمة لضمان التنسيق مع جميع الأطراف المتداخلة و خاصةً مع المنظومة البنكية و الصناديق الاستثمارية لوضع برنامج متكامل للنهوض بالاستثمار في المجال السينمائي و خاصة بالنسبة للمشاريع المتعلقة بإحداث قاعات سينما جديدة أو استوديوهات عصرية للتصوير و مخابر تقنية رقمية لمعالجة الصوت و الصورة و تقنيات المؤثرات البصرية.

هذا الى جانب تشجيع المستثمرين في المجال السينمائي على اعتماد آلية ضمان الصناعات الثقافية عن طريق صندوق ضمان القروض المسندة للصناعات الثقافية الذي تم إحداثه بمقتضى الإتفاقية المبرمة بين الجمهورية التونسية و المنظمة الدولية للفرنكوفونية المؤرخة في 12 نوفمبر 2002 المصادق عليها بالأمر عدد 1265 لسنة 2003 المؤرخ في 16 جوان 2003.

8- تركيز منظومة السجل الوطني للسينما و الصورة و منظومة الأيداع القانوني.

ستعنى هذه الوحدة بتركيز بوابة إلكترونية خاصة بالخدمات التي يقدمها السجل الوطني للسينما و الصورة مما سيسهم في تأمين الأشهار و حماية الحقوق المتعلقة بالمصنفات السينمائية و السمعية البصرية هذا الى جانب ارساء منظومة الأيداع القانوني لكل الأفلام التونسية و الأعمال السمعية البصرية.

و ستسمح مختلف الخدمات التي يقدمها السجل الوطني للسينما و الصورة الى جانب بقية الخدمات الأخرى من اسناد لمختلف تراخيص التصوير و توريد الأفلام الأجنبية و الاستغلال

التجاري للأفلام بتوفير مداخل مالية جديدة ستمكن المركز الوطني للسينما و الصورة من الاضطلاع بمهامه على الوجه المطلوب كما ستسمح بتوفير الامكانيات اللازمة لتطوير أدائه وبالتالي تحسين جودة خدماته المقدمة و الارتقاء بها.

- أما الباب الثالث فهو يعنى ببعث صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي وكيفية وضعه و تركيزه واليات تسييره و الذي يقترح أن تتكون مداخله أساساً من استخلاص بعض الضرائب الخاصة و التي يقترح أن يقع ضبط قيمتها و نسبتها و مجالات تطبيقها و طريقة اقتطاعها وطرق استخلاصها بمقتضى أمر:
- ضريبة خاصة على رقم المعاملات مشغلي شبكات الاتصالات و مزودي الإنترنت في البلاد التونسية.

- ضريبة ديوانية خاصة على توريد المحامل الرقمية و جميع أنواع الأقراص الصلبة و مفاتيح الذاكرة و الهواتف الجواله الذكية.

- ضريبة خاصة على المداخل المتأتية من عائدات الاشهار التلفزيوني.

- ضريبة خاصة على بيع تذاكر دخول قاعات السينما بمناسبة استغلال الأفلام التونسية و الأجنبية

وبذلك لن يقتصر الدعم المقدم لتنمية الصناعة السينمائية على المنح المسندة من الدولة حيث أن إعادة هيكلة المركز الوطني للسينما و الصورة و إحداث صندوق التشجيع على الاستثمار في القطاع السينمائي سيدفعان بسوق السمعي البصري الى المساهمة في تمويل الإنتاج السينمائي الوطني و الاندماج الكامل في النسيج الاقتصادي الوطني و بالتالي ستخلق ديناميكية تمويل جديدة ستسمح تدريجياً للفيلم التونسي من امكانية تمويله داخلياً دون ضرورة مواصلة الاعتماد على منح الصناديق الأوروبية للدعم السينمائي و التي أصبحت في العشرة الأخيرة تتسم بالندرة و عدم الاستقرار.

- أما الباب الرابع فيشمل الأحكام الانتقالية الى حين إعادة النظر من طرف سلطة الاشراف في التنظيم الهيكلي للوزارة بغاية حذف مهام ادارة السينما من الإدارة العامة للفنون الركحية و الفنون السمعية البصرية و الحاقها بالمركز وكذلك نقل بعض المهام من إدارة التعاون الدولي بالوزارة الى المركز الوطني للسينما و الصورة و ذلك ضمن استراتيجية جديدة لحوكمة المهام و الموارد.

تلك هي الغاية من مشروع القانون المعروض.

2024/03

الجمهورية التونسية
مجلس نواب الشعب

واردات عدد

23 جانفي 2024

مجلس نواب الشعب
مكتب الضم والموافقة المركزي

قائمة الإضاءات حول

مفتح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية بتونس

الإضاء	الإسم واللقب	ع/ر
	مزيد الله	1
	طارق صلاحي	2
	عسان بياضون	3
	إلهام بوقوشة	4
	صفي عامر	5
	باديه الحاج علي	6
	علاء جاب الله	7
	سيريني طهراني	6
	حسان الجربوعي	7
	سيريني البوبك	9
	كمال الكركاني	10
	علاء الأحياني	11
	حسن بوسامة	12
	عصام سوسان	13
		14
		15

2024/03

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصريح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء


باردو في. 14 فيفري 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله عصام لسماتي
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصريح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء



باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله
.....
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصريح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون


إني الممضي (ة) أسفله السيد البواب
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصريح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء


باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله السيد بونكي نسنة
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله **باردو في**
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصريح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونيّة قصد التّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله مهالة حباب الله
عضو مجلس نواب الشعب،
وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،
أصريح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلّق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمّنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشّروط القانونية قصد النّظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح

بتبني مقترح قانون

.....
مالكو اللتاروي

إني الممضي (ة) أسفله
عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من
النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبني عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في
إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء
.....

باردو في، 14 فيفري 2024

تصريح بتبني مقترح قانون

إني الممضي (ة) أسفله

عضو مجلس نواب الشعب،

وعملا بأحكام الفصل 68 من أحكام دستور الجمهورية التونسية لسنة 2022 والفصل 122 من النظام الداخلي لمجلس نواب الشعب،

أصرح وأني أتبنى عرض مقترح القانون حسب البيانات التالية:

عنوان مقترح القانون	مقترح قانون يتعلق بالصناعة السينمائية في تونس
عدد الفصول المضمنة بمقترح القانون	13 فصل

وإني على تمام العلم بمضمونه وأطلب عرضه وفق الشروط القانونية قصد النظر في إمكانية المصادقة عليه.

الإمضاء

